

اقراره بكل او بعض الوقائع المنسوبة اليه والمكونة للجريمة.ويشترط لصحة الاعتراف : ان تتوفر في المعترف الاهلية اللازمة بان يكون مميزا ومدركا . ان يكون الاعتراف بارادة حرة بدون استخدام الوسائل غير المشروعة .ان يكون الاعتراف صريحا لاغموض فيه . ان يكون الاعتراف ناتج عن اجراءات صحيحة . ان يكون متعلقا بالجريمة ويعد الاعتراف من ادلة الاثبات المعنوية.